

الأخبار المأثورة في الاطلاع بالنورة

للمحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشيوطي

المتوفى سنة ٩١١ هـ

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

عبد السلام بن محمد بن عبد الله العامر

حقوق الطبع لكل مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله العَظيمِ المِنَّةِ، المانِحِ الفضلِ لأهلِ السُّنةِ، والصلاةُ والسلامُ على رسولِ الأُمَّةِ، المؤيِّدِ بالوحيِ والعِصمةِ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ. وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ والسُّنةِ .. وبعد:

فهذه رسالةٌ لطيفةٌ للحافظِ السُّيوطي رحمة الله . كتبها مِنْ أَجْلِ سُؤالٍ وردَ عليه في استعمالِ النُّورةِ.

فكتبَ فيها جواباً للسؤالِ. اشتملَ على الأحاديثِ الواردةِ . وكذا الموقوفةِ على الصحابةِ، والمقطوعةِ على التابعينِ.

وهذه الرسالةُ مُطبوعةٌ^(١) ضمنَ كتابِ "الحاوي للفتاوي" للسُّيوطي. وكتابِ الحاوي ضخمٌ. ضمَّ عدداً كبيراً من رسائله، وكذا ما سُئِلَ عنه فأجاب بإجابةٍ مُطوّلةٍ.

وهذه الرسائلُ منها المُحقَّق^(٢) فُطِعَ بكتابٍ مُستقلٍ. ومنها غيرُ المُحقَّقِ. وكتبه: عبدُ السلامِ بن محمدٍ العامرِ. القصيمِ. بريدةِ.

(١) وقد طُبعتْ هذه الرسالةُ "الأخبار المأثورة في الإطّلاء بالنّورة". بتحقيقِ مُحي الدِّين سامي كُلاب. حَقَّقها من نُسختين خَطَّيتين. كما ذَكَرَ وَفَّقَهُ اللهُ. ولا تَخْلُو من تصحيفٍ. واقتصرَ على ضبطِ النصِّ دونِ تخريجِ للأثارِ المرفوعةِ والموقوفةِ سوى تعليقاتٍ قليلةٍ.

(٢) قمتُ بتحقيقِ الكتابِ. وتخريجِ أحاديثه. ونقلِ كلامِ أهلِ العلمِ في الحُكْمِ على الرِّجالِ، وعلى الحديثِ. وشرحتُ الألفاظَ الغريبةَ. ولا يخلو العملُ البشري من نقصٍ وخطأ. نسألُ الله العفو. وكانت بداية تحقيقي للكتاب في يوم الجمعة ٢٠ / ٦ / ١٤٤١ هـ.

الأخبار المأثورة في الإطلاء بالنورة

مسألة - ما قولكم في الإطلاء بالنورة^(١). هل هو سنة مأثورة عن الشارع. أم لا؟. وهل الأحاديث الواردة في ذلك ثابتة أم لا؟. كحديث أم سلمة الذي أخرجه ابن ماجه، "أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا طلى بدأ بعورته بالنورة. وسائر جسده أهله"^(٢).

(١) قال في "المصباح المنير" (٢/٦٣٠): بضمّ النون. حجر الكلس، ثم غلبت على أخلاط تضاف إلى الكلس. من زرنينخ وغيره، وتُستعمل لإزالة الشعر. و (تَنَوَّرَ) اَطْلَى. (بِالنُّورَةِ). و (نَوَّرْتُهُ) طَلَيْتُهُ بِهَا، قِيلَ: عَرَبِيَّةٌ، وَقِيلَ: مَعْرَبَةٌ. قال الشاعر
فَابَعَثَ عَلَيْهِمْ سَنَةً قَاشُورَهُ... تَحْتَلِقُ الْمَالَ كَحَلْقِ النُّورِهِ. انتهى.
وقال في "معجم لغة الفقهاء" (١/٤٩٠): النورة: بضمّ النون. وفتح الراء، حجرٌ كِلْسِي يُطْحَنُ وَيُخْلَطُ بِالماء، وَيُطَلَى بِهِ الشَّعْرُ فَيَسْقُطُ. انتهى.
وقال ابن القيم في "الزاد" (٤٠٠): وَأَصْلُهَا. كِلْسٌ جُزْءَانِ، وَزَرْنِيخٌ جُزْءٌ يُخْلَطَانِ بِالماء. وَيُتْرَكَانِ فِي الشَّمْسِ. أَوْ الحَمَامِ بِقَدْرِ مَا تَنْضِجُ وَتَشْتَدُّ زُرْقَتُهُ، ثُمَّ يُطَلَى بِهِ. وَيَجْلِسُ سَاعَةً رِيثًا يَعْمَلُ. وَلَا يُمَسُّ بِمَاءٍ. ثُمَّ يُغْسَلُ وَيُطَلَى مَكَائِهَا بِالحِنَاءِ لِإِذْهَابِ نَارِيَّتِهَا. انتهى كلامه.
قلت: والكلس بكسر الكاف. وسكون اللام. حجرٌ أبيض.
والزرنينخ. فارسيٌّ مَعْرَبٌ. وهو حجرٌ شديد السُمِّيَّةِ.
قال في "لغة الفقهاء" (١/٢٣٢): بكسر الزاي. لفظٌ مَعْرَبٌ، حجرٌ كثيرُ الألوان، يُخْلَطُ بِالكِلْسِ. فيَحْلَقُ الشَّعْرَ. انتهى.
قال القسطنطيني في "خير الكلام في التقصي عن أغلاط العوام" (١/٣٢): قال الصقلي: يقولون زرنينخ بفتح الزاي. والصواب كسرهما. انتهى.
قلت: ولا يُنصح بوضع الزرنينخ مع النورة. لشدته. وربما أحدث أضراراً إذا زادت مدة وضعه على الشَّعْرِ. خصوصاً على الجلد الرقيق كالآباط. والله أعلم.
(٢) سيأتي الكلام عليه إن شاء الله.

وحدِيثِ عائِشةَ الذي أخرجهُ الإمامُ أحمدُ. قالَتْ: "اطَّلَى^(١) رسولُ اللهِ ﷺ بالنُّورةِ. فلَمَّا فرَغَ منها. قال: يا معشَرَ المسلمين. عليكم بالنُّورةِ. فإنها طيبةٌ وطهورٌ. وإنَّ اللهَ يذهبُ بها عنكم أو ساخِكم. وأشعاركم"^(٢).

فإنَّ قلتُم بأنَّ ذلك ثابتٌ. فما الجمعُ بينه وبين ما أخرجهُ أبو حاتمٍ عن أنسٍ "كان رسولُ اللهِ ﷺ لا يتنورُ. فإذا كثرَ شعرُهُ حلَقَهُ"^(٣). وقولُ الشيخِ محي الدِّينِ النووي في فتاويه: لم يثبُت في ذلك شيءٌ. انتهى.

- (١) قال السندي في "حاشية ابن ماجه": بتشديد الطاء. افتعال يُقالُ طليتهُ بُنورةً. أو غيره لطحته. واطَّليتُ إذا فعلته بنفسك. (وسائرُ جسده) بالنصب. (وأهله) بالرفع. وطلَّى سائرَ جسده أهله. فهو من عطفٍ معمُوليٍّ عاملٍ واحدٍ. انتهى.
- (٢) أخرجهُ ابن عدي في "الكامل" (٢/٣٦٠) من طريق الحسين بن علوان عن هشام بن عُروة عن أبيه عن عائشة.
- حدِيثٌ موضوع. والحسين بن علوان.
- قال ابن معين: كذاب.
- وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: متروك الحديث.
- وقال ابن حبان: كان يضعُ الحديثَ على هشامٍ وغيره وضعاً، لا يحلُّ كتبُ حديثه إلا على جهة التعجب. انتهى.
- تنبيه:** لم أر الحديث عند أحمد رحمه الله في كتبه. وكذا عزاه لأحمد. الشوكاني في "النيل". وسكوتُ السيوطي عن عزو السائل. إقرارٌ له.
- (٣) إسناده ضعيفٌ جداً.
- ولا أدري ما المقصود بقول السائل "أبو حاتم". فلم أره عند أبي حاتم ابن حبان في كتبه. ولا عند أبي حاتم الرازي في علل ابنه. فهما المقصود عند الإطلاق. والأول أكثر.
- وسياتي تخريجه إن شاء الله في ذكر الحديث الوارد في أنه ﷺ لم يتنور.

الجواب .

الحمد لله. قد وردت الأحاديث والآثار مرفوعة وموقوفة ومقطوعة. موصولة ومرسلة عن النبي ﷺ، والصحابة والتابعين باستعمال النورة. فهي مباحة غير مكروهة.

وهل يطلق عليها سنة؟.

محل توقف، لأن السنة تحتاج إلى ثبوت الأمر بها. كحلق العانة، وشفط الإبط، وقص الشارب، وقلم الأظفار^(١). وفعل النبي ﷺ - وإن كان دليلاً على السنة - فقد يقال هنا: أن هذا من الأمور العادية التي لا يدل فعلها على السنة.

وقد يقال: إنه إنما فعل ذلك لبيان الجواز كسائر المباحات التي فعلها. ولم توصف بأنها سنة.

وقد يقال إنها سنة لما فيه من الاقتداء.

وقد يقال فيها بالاستحباب. بناءً على أن المستحب أخف مرتبة من السنة. ومحل هذا كله ما لم يقصد المتنور اتباع النبي ﷺ في فعله، أما إذا قصد ذلك فلا ريب في أنه مأثور. وآت بسنة.

(١) أخرج البخاري (٥٥٥٠) ومسلم (٢٥٧) عن أبي هريرة مرفوعاً "الفطرة خمس. أو خمس من

الفطرة. الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، وشفط الإبط، وقص الشارب".

ذكر الأحاديث الواردة في أنه ﷺ تنور.

قال ابن ماجه في "سُننه" حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَّانِيِّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَطْلَى بِدَأْ بَعُورَتِهِ فَطَلَّاهَا، وَسَائِرِ جَسَدِهِ أَهْلُهُ" (١).

قال الحافظُ عمادُ الدِّينِ ابنُ كثيرٍ (٢) في كتابه الذي ألفه في الحَمَامِ (٣): هذا إسنادٌ جيدٌ. وعبدُ الرحمنُ بنُ عبدِ اللهِ هذا ذكرَ صاحبِ الأَطْرَافِ، أَنه أبو سعيدِ مولى

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٥١) بهذا الإسناد.

كذا رواه حماد بن سلمه.

وخالفه حماد بن زيد. فرواه عن أبي هاشم عن حبيبٍ مُرسلاً. أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٤٤٢/١) به.

وهذا هو المحفوظ عن حبيبٍ مُرسلاً. كما سيأتي قريباً.

قال البوصيري: هذا حديثٌ رجاله ثقاتٌ. وهو مُنْقَطَعٌ. وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة. قاله أبو زرعة. انتهى.

قلت: فعلى هذا. فالحديث مُرسَلٌ كلا الحاليتين.

(٢) إسماعيل بن كثير بن ضوء القرشي، البصري، الدمشقي. مولده سنة ٧٠١، وتفقه على الشَّيْخَيْنِ برهان الدِّينِ الفزاري. وكمال الدين ابن قاضي شهبة، ثم صاهرَ الحافظَ أبا الحجاج المزي. ولازمه، وأخذَ عنه، وأقبلَ على علمِ الحديث، وأخذَ الكثيرَ عن ابنِ تيمية، وقرأَ الأصولَ على الأصفهاني، وسمع الكثير، وأقبل على حفظ المتون، ومعرفة الأسانيد والعلل والرجال والتأريخ، حتى برعَ في ذلك. وهو شابٌ. وله تصانيفٌ مُفيدة. منها التفسير، والبداية والنهاية. وقصص الأنبياء. وكتاب الحمام. وغيرها. تُوفِّي في شعبان سنة ٧٧٤، ودُفِنَ في مقبرة الصُّوفية عند شيخه ابن تيمية. انتهى. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٥٦/١).

(٣) واسم كتابه "الآداب والأحكام المتعلقة بدخول الحَمَامِ". مطبوع بتحقيق سامي محمد جاد الله.

بني هاشم. فالله أعلم، ثم رواه ابن ماجه عن علي بن محمد عن إسحاق بن منصور عن كامل أبي العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن أم سلمة، "أن رسول الله ﷺ اطلّى وولي عانته بيده"^(١). وقد رواه عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت عن رسول الله ﷺ مُرسلاً^(٢). وهذا أيضاً إسنادٌ جيدٌ. انتهى كلام ابن كثير.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٥٢) من طريق إسحاق بن منصور، وأبو نعيم في "الحلية" (٦٧/٥) من رواية عاصم بن علي، والبيهقي في "الكبرى" (١٥٢/١) من طريق أبي داود الطيالسي كلهم عن أبي العلاء به.

قال البيهقي: أسنده كامل أبو العلاء. وأرسله من هو أوثق منه. انتهى.

ثم رواه البيهقي من طريق منصور عن حبيب مُرسلاً.

قلت: كامل أبو العلاء.

قال عنه الحافظ في "التقريب": صدوقٌ يُخطئ.

ومنصور: هو ابن المعتمر. وهو ثقة ثبت.

وانظر التعليق الآتي.

قال البوصيري في "روائد ابن ماجه": هذا حديثٌ رجاله ثقاتٌ. وهو منقطعٌ. وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة. قاله أبو زرعة. انتهى.

قلت: يؤيده. ما أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٢٦/٢٣) من طريق أبي غسان ثنا كامل أبو العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن إنسانٍ عن أم سلمة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١١٢٧) وابن سعد في "الطبقات" (٤٤١/١) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٢/١) من طريق سفيان مُرسلاً.

ومنصور: هو ابن المعتمر. وهو ثقة ثبتٌ.

قال ابن مهدي: أربعةٌ بالكوفة لا يُختلف في حديثهم. فمن اختلفَ عليهم فهو مُخطئٌ. منهم ابن المعتمر. انتهى.

قلت: وله طريق آخر.

قال الخرائطي في "مساوى الأخلاق": حدّثنا القنطري ثنا يزيد بن خالد بن يزيد ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن كُهيل عن حبيب بن أبي ثابت عن أمّ سلمة "أنّ النبي ﷺ كان يُنورُه الرجلُ. فإذا بلغَ مراقه^(١) تولى هو ذلك"^(٢).
وقال الخرائطي: حدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان ثنا سليمان بن سلمة الخبائري ثنا سليمان بن ناشرة قال: سمعتُ محمد بن زياد الألهاني يقول: "كان ثوبان مولى رسول الله ﷺ جاراً لي. فكان يدخل الحمّام. فقلت: وأنت صاحب رسول الله ﷺ تدخل الحمّام؟! فقال: كان رسول الله ﷺ يدخل الحمّام، وكان يتنور"^(٣).

(١) بتشديد القاف.

قال في "تاج العروس" (٦٣٣٧/١): أراد ما سفل من بطنه ورُفَعِيَه ومذاكِرِه. والمواضع التي ترُقُّ جلودها، كنى عن جميعها بالمرآق. وهو جمع مرَّق. قاله الهروي في "الغريين". أو لا واحد لها. كما قاله الجوهرى. انتهى.

(٢) أخرجه الخرائطي (٨٣٨) عن علي بن داود القنطري به.

وإسناده ضعيف لانقطاعه بين حبيب وأمّ سلمة. كما تقدّم.

يزيد بن خالد: هو أبو خالد الرملي. وهو ثقة.

وكذا يحيى بن زكريا من الثقات المتقين.

أمّا كُهيل. فكذا وقع غير منسوب. ولم يتضح لي من هو. ومن المحتمل أن فيه سقطاً. والله أعلم.

(٣) أخرجه الخرائطي في "مساوى الأخلاق" (٨٤٠) بهذا الإسناد.

وإسناده ضعيف جداً.

سليمان الخبائري.

قال أبو حاتم: متروك لا يُستغل به.

أخرجه يعقوب بن سفيان في "تاريخه" عن سليمان بن سلمة الحمصي ثنا بقیة ثنا سليمان بن ناشرة به^(١).

وأخرجه ابن عساكر في "تاريخه" من طريقه^(٢).
وهذا الحديث فات ابن كثير.

وأخرجه ابن عساكر في "تاريخه" من طريق موسى بن أيوب عن بقیة عن عمر بن سليمان الدمشقي عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال: "لما فتح رسول الله ﷺ خيبر جعلت له مائدة فأكل مُتَكَنًّا. واطل، وأصابته الشمس.

وقال ابن الجنيدي: كان يكذب. ولا أحدث عنه بعد هذا.

وقال النسائي: ليس بشيء.

وقال ابن عدي: له غير حديث منكر. ذكره في "لسان الميزان" (٣/٩٣).

وسليمان بن ناشرة الألهاني. سكت عنه البخاري وأبو حاتم.

وذكره ابن حبان في "الثقات" (٦/٣٨١) وقال: من أهل الشام يروى عن محمد بن زياد الألهاني، روى عنه سليمان بن سلمة الخبائري. يُعتبر حديثه من غير رواية سليمان بن سلمة عنه. انتهى.

قلت: المقصود بالحمام المكان الذي يُستحم به. يُتنظف فيه. مأخوذ من الماء الحميم. وهو أشبه ما يُعرف في زماننا هذا بالسُّونا. أو حمام البخار.

وليس المقصود به ما يُقضى به الحاجة من غائطٍ أو بولٍ. كما في زماننا هذا. وهي التي تُسمى دورات المياه. ولم يثبت حديث، أن النبي ﷺ دخل الحمام. والله أعلم.

(١) أخرجه في كتابه "المعرفة والتاريخ" (٢/١٩٧).

(٢) أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١/١٧٥) وكذا البيهقي في "السنن الكبرى"

(١/١٥٢) من طريق عبد الله بن جعفر بن درستويه عن يعقوب بن سفيان به.

ولم يذكر البيهقي في السند "بقية بن الوليد".

ولبس الظلة^(١).

قال أحمد: سألت آدم. ما الظلة؟ قال: البرطلة^(٢). وأوماً بيده إلى رأسه.

(١) أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧٧/٤٥) والطبراني في "المعجم الكبير" (٦٢/٢٢) وفي

"مسند الشاميين" (٣٣٩٨) من طُرق عن بقية بن الوليد عن عمر الدمشقي به.

هكذا عند الطبراني.

وأما ابن عساكر فقال "عمر بن سليمان الدمشقي". وأرود هذا الحديث في ترجمته.

قلت: وهو حديث منكر.

عمر: هو ابن موسى الوجيهي الدمشقي. ويُقال: عمر بن أبي عمر.

قال البخاري وابن عدي: منكر الحديث.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وقال ابن عدي: هو ممن يضع الحديث متناً وإسناداً.

وقال البيهقي: فهو من مشايخ بقية المجهولين. وروايته منكورة.

وذكر له ابن عدي أحاديث. وقال: ليست هذه الأحاديث محفوظة. وعمر مجهول. وهو في جملة

مشايخ بقية المجهولين.

ذكر هذا ابن حجر في "التهذيب" (٤٢٨/٧) والذهبي في "الميزان" (٢٢٤/٣).

قال الهيثمي في "المجمع" (٢٢/٥): رواه الطبراني من رواية بقية عن عمر الشامي، وبقية ثقة.

ولكنه مُدلس، وعمر لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. انتهى.

وقال ابن أبي حاتم في "العلل" (٢٢٠/١): سألت أبي عن حديث رواه بقية عن عمر الدمشقي

عن مكحول عن وائلة بن الأسقع، "أن رسول الله ﷺ يوم خيبر جعلت له مأدبة، وأكل مُتكنأً،

وأطل بالنورة، وأصابته الشمس. ولبس البرطلة". فقال أبي: هو عمر بن موسى الوجيهي.

وهذا حديث باطل. انتهى كلامه.

(٢) قال في "تاج العروس" (٦٨٧٤/١): البرطل. كقنفذ. ربما شددت اللام، فقيل: البرطل.

والبرطلة: المظلة الصيفية عن الليث. ووقع في التكملة والتهذيب: الصيفية. وهو الصواب.

وقال ابن دُرَيْد: فأما البرطلة. فكلام نبطي ليس من كلام العرب. قال أبو حاتم: قال

وهذا أيضاً فات ابن كثير.

وقال سعيد بن منصور في "سننه": ثنا هُشيمٌ عن أبي المشرقيِّ ليث بن أبي راشدٍ عن أبي معشرٍ عن إبراهيم قال: "كان رسولُ الله ﷺ إذا اطلَّ وليَ عانته بيده" (١).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في "المصنف" عن هُشيمٍ وشريكٍ كلاهما عن أبي المشرقيِّ به (٢).

قال ابن كثير: وهو مُرسلٌ يتقوى بالموصولِ الذي أخرجه ابنُ ماجه. وقال سعيد بن منصور: ثنا الصُّغدي بنُ سنان العُقيلي عن محمد بن الزُّبير الحنظلي عن مكحولٍ قال: "لما افتتح رسولُ الله ﷺ خيبرَ أكلَ مُتَكئاً وتنور" (٣).

الأصمعيُّ: بر. ابنٌ، والنَّبْتُ يجعلون الظاء طاءً. فكأنهم أرادوا ابنَ الظلِّ. ألا تراهم يقولون: الناطور، وإنما هو الناطور. انتهى.

(١) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في "العلل" (٢٢٣٦) عن والده. وأسلم الواسطي في "تاريخ واسط" (١٢٣/١) من طريق القاسم بن عيسى كلاهما عن هُشيم به.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: سمعتُ أبي يقول: لم يسمع هُشيمٌ من ليثِ أبي المشرقيِّ شيئاً. انتهى. قلت: المشرقي. قال عنه ابنُ معين: لا بأس به.

وأبو معشر: هو زياد بن كليب الحنظلي التميمي. روى له مسلمٌ. ووثقته النسائيُّ وابنُ المديني والعجلي.

وإبراهيم: هو النخعي التابعي الثقة المشهور.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١٩١) وعنه عبد الله بن الإمام أحمد في "العلل" (٢٢٣٧) بهذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيفٌ جداً. مع إرساله.

صُغدي بن سنان. يُكنى أبو معاوية. اسمه عمر. وصُغدي لقبٌ.

قلت: هذا الحديث فات ابن كثير. فلم يذكره. وهو مُرسلٌ.
 وقال أبو داود في "المراسيل": حدَّثنا أبو كامل الجحدريُّ عن عبد الواحد
 هو ابنُ زيادٍ عن صالح بن صالح عن أبي معشرٍ زياد بن كليب، "أنَّ رجلاً نَوَّرَ
 رسولَ الله ﷺ. فلَمَّا بلغَ العانةَ كفَّ الرجلُ. ونَوَّرَ رسولُ الله ﷺ نفسه" (١).
 أخرجه البيهقيُّ في "سُننه الكُبرى".
 وفي تاريخ ابن عساكرٍ بسندٍ ضعيفٍ عن ابنِ عمر، "أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَتَنَوَّرُ
 كلَّ شهرٍ. ويُقَلِّمُ أظفاره كلَّ خمسِ عشرة" (٢).

قال ابنُ معين: ليس بشيء.
 وقال الدارقطني: متروك الحديث اسمه عمرُ.
 وقال أبو زرعة: ضعيف.
 محمد بن الزبير الحنظلي. متروك.
 ضعّفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي.
 وقال البخاري: منكر الحديث. وفيه نظرُ.
 وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٩٦/٦): ضعيفٌ في حديثه مناكير. لا يَختلفون في ذلك.
 انتهى.

قلت: وقد تقدّم من رواية مكحولٍ عن وائلة. وسنّده ضعيفٌ أيضاً.

(١) أخرجه أبو داود في "المراسيل" (٤٤١) عن أبي كامل به.

وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ إلا أنه مُعضلٌ.

صالح بن صالح هو ابنُ حيٍّ. أبو حيان الثوري الهمداني الكوفي. وقد يُنسب إلى جدّه.

وقد تقدّم قريباً عن أبي معشر عن إبراهيم النخعي.

تنبيه: قوله. أخرجه البيهقيُّ. أي: أنّه ذكرَ أن أبا داود رواه في المراسيل. ولم يُسنده البيهقي.

(٢) أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٧/٥٣) من طريق العباس بن عثمان المُعلّم حدّثني

الوليد عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابنِ عمر.

هذا الحديث فات ابن كثير. وفيه فائدة نفيسة. وهي ذكر التوقيت.

الوليد بن مسلم ثقة ثبت إلا أنه مدلس.

قال مُهنأ: سألتُ أحمد عن الوليد فقال: اختلطت عليه أحاديث ما سمع، وما لم يسمع، وكانت له مُنكرات. منها حديث عمرو بن العاص "لا تلبسوا علينا ديننا" في هذا عن النبي ﷺ.

وقال المروزي عن أحمد: كان الوليد كثير الخطأ.

وقال عبد الله بن أحمد: سئل عنه أبي. فقال: كان رفاعاً.

قلت: وقوله "كان رفاعاً" يعنون أنه يرفع الحديث الموقوف. كما قال ابن حجر.

قلت: وقد جاء نحوه من طُرق عن نافع عن ابن عمر موقوفاً. وكذا من طُرق عن ابن عُمر من فعله. وسيأتي بعضها.

وعبد العزيز بن أبي رواد. مُختلف فيه.

قال ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ عابدٌ ربّاهم. ورُمي بالإرجاء. انتهى.

والعباس بن عثمان.

قال عنه ابن حجر في "التقريب": صدوقٌ يُخطئ.

ذِكْرُ الْآثَارِ عَنِ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ

أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ يَعْلى بْنِ مِرَّةٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: "أَطَّلَيْتُ يَوْمًا. ثُمَّ تَخَلَّقْتُ بِزَعْفَرَانَ. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنَاوَلْتُهُ يَدِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. صَلِّ عَلَيَّ. فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي عَلَى يَدِكَ؟ قُلْتُ: إِنِّي تَنَوَّرْتُ. ثُمَّ تَخَلَّقْتُ. فَقَالَ: أَلَكِ امْرَأَةٌ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: أَلَكِ سَرِيَّةٌ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَاَنْطَلِقْ فَاغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ. ثَلَاثَ مَرَاتٍ. فَاَنْطَلَقْتُ فَاغْتَسَلْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّى عَلَيَّ" (١).

وَأَخْرَجَ مُسَدَّدٌ فِي "مُسْنَدِهِ" وَالتَّبْرَانِيُّ فِي "الكبير" بِسَنَدٍ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، "أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ الحَمَّامَ فَيُنَوِّرُهُ صَاحِبُ الحَمَّامِ. فَإِذَا بَلَغَ حَقْوَهُ. قَالَ لِصَاحِبِ الحَمَّامِ: أَخْرِجْ" (٢).

(١) أَخْرَجَهُ التَّبْرَانِيُّ فِي "المعجم الكبير" (٢٢٦/٢٢) وَالبَيْهَقِيُّ فِي "شعب الإيمان" (٦١٤٨) وَابْنُ قَانِعٍ فِي "معجم الصحابة" (١٩١٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْلى بْنِ مِرَّةٍ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَبِيهِ يَعْلى. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا. فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْلى.

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "لسان الميزان" (٣/٣٧٩): ضَعَّفَهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ. رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عُمَرُ. وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا. قَالَ البَخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: لَا يُعْجِبُنِي الاِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا انْفَرَدَ لكَثْرَةِ المُنَاكِيرِ فِي رِوَايَتِهِ، وَلَا أُدْرِي أَذَلِكَ مِنْهُ. أَمِنْ ابْنِهِ عُمَرُ. فَإِنَّهُ وَاهٍ أَيْضًا. وَذَكَرَهُ العُقَيْلِيُّ فِي "الضعفاء". وَأَوْرَدَ لَهُ حَدِيثَيْنِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ. هُوَ الوَاسِطِيُّ. وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

وَقد رُوِيَ الحَدِيثُ مِنْ طَرَفٍ أُخْرَى عَنْ يَعْلى. عِنْدَ أَهْلِ السُّنَنِ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ. دُونَ التَّنَوُّرِ. وَاقْتَصَرُوا عَلَى التَّخَلُّقِ. وَهُوَ المَحْفُوظُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) أَخْرَجَهُ التَّبْرَانِيُّ فِي "المعجم الكبير" (٢٢٦/١٢) حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ المُنْثَنِيِّ ثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

وأخرج البيهقي في "سننه" عن محمد بن زياد الألهاني قال: "كان ثوبان جاراً لنا، وكان يدخل الحمام. ويتنور"^(١).

وأخرج البيهقي من طريق أسامة بن زيد الليثي عن نافع قال: "كان عبد الله بن عمر يطلي. فيأمرني أطليه حتى إذا بلغ سفلته وليها هو"^(٢).

وأخرج الخرائطي عن مكحول قال: "لما قدم أبو الدرداء وأصحاب رسول الله ﷺ الشام دخلوا الحمامات، وأطلوا بالنورة"^(٣).

داود عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع عنه.

قال الهيثمي في "المجمع" (٣٤٨/١): رواه الطبراني في الكبير. ورجاله رجال الصحيح. انتهى. قلت: وهو كما قال.

عبد الله بن داود. المشهور بالخريري. أخرج له البخاري والأربعة.

وعبد الله بن سعيد. أخرج له الشيخان.

وأخرجه مسدداً. كما في "المطالب العالية" (٦٦/١) لابن حجر. و"تحاف المهرة" (٧٨/١)

للבוصري: حدثنا عبد الله بن داود عن مسعر عن عطية عن ابن عمر.

ورجاله رجال الصحيح دون عطية العوفي. وهو ضعيف.

ولعل مسدداً رواه على الوجهين جميعاً.

(١) إسناده ضعيف جداً.

وتقدم تخريجه في ذكر الأحاديث الواردة في أنه ﷺ تنور.

(٢) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٢/١) من طريق عبد الله بن وهب عن أسامة به.

وإسناده قوي.

(٣) أخرجه الخرائطي في "مساوى الأخلاق" (٨٤٠) حدثنا أبو الحارث الدمشقي، ثنا هشام بن

خالد الأزرق، ثنا الوليد عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول به.

ورجاله إسناده لا بأس بهم.

ابن ثوبان: هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان يُنسب إلى جدّه.

وأخرج البيهقي من طريق عبد الله بن عمر عن نافع، "أن ابن عمر كان لا يدخل الحمام، وكان يتنور في البيت، ويلبس إزاراً. ويأمرني أظلي ما ظهر منه. ثم يأمرني أن أخرج عنه. فيلي فرجه" (١).
وأخرج عبد الرزاق عن أم كلثوم قالت: "أمرتني عائشة فطليتها بالنورة، ثم طليتها بالحناء على أثرها. ما بين قرنها إلى قدمها، من حصباء كانت بها" (٢).

والوليد هو ابن مسلم.

وأبو الحارث شيخ الخرائطي: هو محمد بن مصعب.

ومكحول عالم أهل الشام التابعي المشهور. أرسل عن جمع من الصحابة. وسمع من بعضهم. قال الترمذي: سمع مكحول من وائلة. وأنس. وأبي هند الداري، ويقال إنه لم يسمع من واحد من الصحابة إلا منهم. انتهى.
وقال ابن معين "سمع مكحول من وائلة بن الأسقع، ومن فضالة بن عبيد، ومن أنس رضي الله عنه. اهـ
وقال أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز: كان سليمان بن موسى يقول: إذا جاء العلم من الشام عن مكحول قبلناه. انتهى.

وقال عثمان بن عطاء: كان مكحول أعجمياً. وكل ما قال بالشام قبل منه. انتهى.

تهذيب التهذيب (٢٥٨/١٠) و "جامع التحصيل" (٢٨٥/١).

(١) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٢/١) من طريق عبد الله بن وهب عن عبد الله بن عمر العمري به.

والعمري المكبر. ضعفه الأكثر.

وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١١٢٤) عن عبد الله بن عمر مختصراً بلفظ "أنه كان لا يدخل الحمام. ولا يطلي".

(٢) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (١١٣٥) من طريق محمد بن عبيد الله عن أم كلثوم به.

وتمامه "قالت: فقلت لها: ألم تكوني تنهي النساء؟ فقالت: إني سقيمة. وأنا أنهى الآن ألا تدخل امرأة الحمام إلا من سقم".

وقال ابنُ أبي شيبَةَ في "المصنّف": حَدَّثَنَا مالِكُ بنُ إِسْمَاعِيلَ عنِ كَامِلٍ عنِ حَبِيبٍ قال: "دَخَلَ الحِمَامَ عَطَاءٌ وَطَاووسٌ وَمَجَاهِدٌ فَاطَّلُوا فِيهِ"^(١).
 وَحَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عنِ عُمَرَ بنِ حَمْزَةَ، "أَنَّ سَالِمًا اطَّلَى مَرَّةً"^(٢).
 وَأَخْرَجَ ابنُ عَسَاكِرَ عنِ أَبِي عَثْمَانَ والرَّبِيعِ وَأَبِي حَارِثَةَ قالوا: "بَلَغَ عَمْرٌ أَنَّ خَالِدَ بنَ الوَلِيدِ دَخَلَ الحِمَامَ فَتَدَلَّكَ بعدَ النُّورَةِ بِخُبْزٍ"^(٣) عَصْفَرٍ. مَعْجُونٌ بِخُمُرٍ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تَدَلَّكَتَ بِخُمُرٍ. وَإِنَّ اللهَ قد حَرَّمَ ظَاهِرَ الخُمُرِ وَباطِنَهَا،

وإسناده ضعيفٌ جدًّا.

فيه محمد بنُ عبيدِ الله العرزمي.

قال عبدُ الله بنُ أحمد عن أبيه: تركَ الناسُ حديثه.

وقال الدُّوري عن ابنِ معين: ليس بشيءٍ. ولا يُكتبُ حديثه.

وقال البخاريُّ: تركه ابنُ المباركٍ ويحيى.

وقال النسائيُّ: ليس بثقةٍ. ولا يُكتبُ حديثه.

(١) أخرجه ابنُ أبي شيبَةَ في "المصنّف" (١١٨٥) بهذا الإسناد.

وإسناده لا بأس به.

كاملُ أبو العلاء. مُختلف فيه.

قال ابنُ حجر في "التقريب": صدوقٌ يُخطئ.

وأخرجه ابنُ عَسَاكِرَ في "تاريخِ دمشق" (٩١/٤١) وأبو نعيم في "الحلية" (٤٣/٢) من رواية

أبي سنانٍ سعيد بنِ سنانٍ الشيباني عن حبيبٍ قال: "اجتمعَ عندي خمسةٌ لا يجتمعُ عندي مثلهم

أبدًا، عطاء، وطاووس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة.. فذكر قصةً. وقال: ثمَّ دخلوا

الحمامَ ليلاً" انتهى. ولم يذكر الإطلاء.

(٢) أخرجه ابنُ أبي شيبَةَ في "المصنّف" (١١٨٩) بهذا الإسناد.

(٣) في رواية الطبري "بثخين".

وقد حَرَّمَ مَسَّ الخمرِ. كما حَرَّمَ شربُها. فلا تَمَسُّوها أجسامكم فإنَّها نجسٌ" (١).

(١) أخرجه ابن عساکر في "تاریخ دمشق" (٢٦٤ / ١٦) والطبري في "تاریخه" (١٦٦ / ٣) من

رواية شُعيب بن إبراهيم عن سيف بن عمير عنهم به.

وإسناده ضعيفٌ جداً. ومنتنه مُنكرٌ.

شعيب بن إبراهيم الكوفي.

قال ابن عدي في "الكامل" (٤ / ٤): شعيب بن إبراهيم هذا. له أحاديثٌ وأخبارٌ. وهو ليس

بذلك المعروف. ومقدارٌ ما يروي من الحديث والأخبار ليست بالكثيرة، وفيه بعضُ النكرة،

لأنَّ في أخباره وأحاديثه ما فيه تحاملٌ على السلف. انتهى.

قال الذهبي في "الميزان" (٢٧٥ / ٢): راويةٌ كُتِبَ سيفٌ عنه، فيه جهالةٌ. انتهى.

ونقل ابن حجر في "اللسان" (١٤٥ / ٣) كلامَ ابن عدي والذهبي. وأقرَّهما.

وفيه أيضاً سيفٌ بن عمر التميمي الإخباري المشهور. صاحبُ كتاب الردة. وكتاب الفتوح.

قال أبو حاتم والدارقطني والنسائي: متروك. زاد أبو حاتم: يُشبه حديثه حديثَ الواقدي.

وقال أبو داود: ليس بشيء.

وقال ابن معين: ضعيفُ الحديث، وقال مرةً: فليس خيراً منه.

وقال ابن عدي: بعضُ أحاديثه مشهورة. وعامتها مُنكرة لم يُتابع عليها.

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات. قال: وقالوا إنَّه كان يضعُ الحديثَ. وأنَّهم

بالزندقة. انتهى من التهذيب" (٢٥٩ / ٤) لابن حجر.

قال الصفدي في "الوافي" (١٨٢ / ٥): تُوفِّي في حدودِ الثمانين ومائة.

قلت: وشيوخ سيفٍ في هذا الخبرِ غالبهم مجاهيل.

ذِكْرُ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَتَنَوَّرْ

قال ابن أبي شيبة في "المصنف": حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ - هُوَ الْبَصْرِيُّ - قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَا يَطْلُونَ"^(١).

قال ابن كثير: هذا من مراسيل الحسن. وقد تكلّم فيها^(٢)، ثمّ هو مُعَارَضٌ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٠٥ / ١) بهذا الإسناد.

الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري التابعي المشهور.

وأخرج ابن سعد في "الطبقات" (١٧٥ / ٧) أخبرنا عمرو بن عاصم قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ، "أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ لَا يَتَنَوَّرُ". وسنده صحيح.

(٢) قال العلاءي في "جامع التحصيل" (٧٩ / ١): قال ابن سيرين: حَدَّثُوا عَمَّنْ شَتَمَ. يعني من المراسيل إلا عن الحسن وأبي العالية. فإنهما لا يُباليان عَمَّنْ أَخَذَا الْحَدِيثَ. وقال أحمد بن حنبل: ليس في المرسلات شيء أضعف من مُرسلاتِ الحسنِ وعطاء بن أبي رباح. فإنهما يأخذان عن كلِّ أحدٍ، وَرَوَى حمادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدَعَانَ قَالَ: رَبِّمَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بِالْحَدِيثِ. ثُمَّ أَسْمَعُهُ بَعْدُ يُحَدِّثُ بِهِ. فَأَقُولُ: مَنْ حَدَّثَكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ فيقول: مَا أَدْرِي غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ ثِقَةٍ. فَأَقُولُ: أَنَا حَدَّثْتُكَ بِهِ.

فهذا الحسن يُرسلُ عن علي بن زيد. وهو مُتَكَلِّمٌ فِيهِ كَثِيرًا. وتوثيقه إياه بحسب ظنه. وقال ابن عون: قال بكرُ المُرزِي لِلْحَسَنِ. وَأَنَا عِنْدَهُ: عَمَّنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَقُولُ فِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قال عنك. وعن ذا. وهذا كله يردُّ ما ذُكِرَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ إِذَا اجْتَمَعَ لِي أَرْبَعَةٌ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَكْتُهُمْ. وقلت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ. مع أنه لم أجده مُسْنَدًا، بل هو في كُتُبِهِمْ هَكَذَا مُنْقَطِعًا. انتهى كلام العلاءي.

قلت: أثنى على مُرسلاته ابنُ المديني وغيره. وخالفه الأكثرون.

قال ابن رجب في "الفتح" (٦٢ / ٣): مراسيل الحسن. فيها ضعفٌ عند الأكثرين. انتهى.

وقال ابن حجر في "فتح الباري" (٥٤٧ / ١١): كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن، لأنّه كان يأخذُ

بالأحاديث السابقة.

وأخرج البيهقي في "سننه" عن عبد الله بن المبارك قال: ما أدري من أخبرني عن قتادة، "أن النبي ﷺ لم يتنور"^(١).

وأخرج أبو داود في "المراسيل" من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة، "أن النبي ﷺ لم يتنور، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان"^(٢). كلاهما منقطع.

وأخرج البيهقي من طريق مسلم الملائني عن أنس قال: "كان النبي ﷺ لا يتنور. فإذا كثر شعره حلّقه"^(٣).

عن كلِّ أحدٍ. انتهى.

(١) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٢/١) من رواية سُفيان بن عبد الملك قال: قال عبد الله. يعني ابن المبارك.. فذكره.

(٢) أخرجه أبو داود في "المراسيل" (٤٤٢) وابن سعد في "الطبقات" (٤٤٢/١) والبيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٢/١) من طريق عبد الوهاب به.

وأخرجه ابن سعد أيضاً (٤٤١/١) أخبرنا عمرو بن عاصم الكلابي وحفص بن عمر الحوضي قالوا: أخبرنا همام عن قتادة به.

وأخرج ابن سعد أيضاً (٢٩١/٣) أخبرنا حجاج بن محمد قال: أخبرنا أبو هلال الرّاسبي عن قتادة قال: "كان الخلفاء لا يتنورون، أبو بكر وعمر وعثمان".

(٣) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (١٥٢/١) وأبو الشيخ في "أخلاق النبي ﷺ" (٧٦٠) وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١٢٢٤) والبغوي في "شرح السنة" (٩٢/٦) من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن أبي حمزة الشكري عن مسلم به.

قال ابن حجر في "الفتح" (٣٤٤/١٠): إسناده ضعيف جداً.

قلت: فيه مسلم بن كيسان الضبي الملائني البراد الأعور. أبو عبد الله الكوفي.

قال البيهقي: مُسَلَّمُ المَلَائِي ضَعِيفُ الحَدِيثِ. فَإِنْ كَانَ حَفِظَهُ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قِتَادَةً أَحَذَهُ أَيْضاً عَنْ أَنَسٍ. انْتَهَى.
قلت: فرجع الأمر إلى أنه حديثٌ واحدٌ.
وهو أولاً: ضعيفٌ.

وثانياً: مُعَارِضٌ بالأحاديث السابقة. وهي أقوى منه سنداً، وأكثر عدداً^(١).
وثالثاً: أن تلك مُثَبِّتَةٌ. وهذا نافٍ. والقاعدةُ الأصولية عند التعارض تقديمُ المُثَبِّتِ على النافي.

خصوصاً أن التي روت الإثبات باشرت الواقعة. وهي من أمهات المؤمنين. وهي أجدر بهذه القضية، فإنها مما يفعل في الخلوة غالباً. لا بين أظهر الناس. وكلاهما من وجوه الترجيحات.

فهذه خمسة أجوبة.

وسادسٌ: وهو أنه على حسب اختلاف الأوقات. فتارةً كان يتنور، وتارةً كان يجلتق، ولا يتنور.
وقد روي مثل هذا الاختلاف عن ابن عمر. فتقدم من طريق عنه، أنه كان يتنور.

وأخرج الطبراني في "الكبير" بسند رجاله موثقون عن سكين بن عبد

قال ابن معين والجوزجاني والنسائي: ليس بثقة.

وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ضعيف الحديث.

وقال البخاري يتكلمون فيه. وقال في موضع آخر: ضعيفٌ ذاهبٌ الحديث لا أروي عنه.

(١) القوة والكثرة لا تعني صحة الحديث وقبوله. فهو أمر نسبي. فجميع الأحاديث ضعيفة.

العزير عن أبيه قال: "دخلتُ على عبدِ الله بنِ عُمر. وجاريتُهُ تَحْلُقُ عنه الشعرَ. فقال: إِنَّ النُّورَةَ تُرِقُّ الجِلْدَ"^(١).

فالجمعُ بين هذا وبين ما تقدّم. أَنَّهُ فعَلَ الأمرين معاً. هذا في أوقاتٍ. وهذا في أوقاتٍ.

نعم ثبتَ عن عُمر بن الخطاب، أَنَّهُ كان يكره التَّنُورَ، ويُعلِّله بأنَّه من النعيم. قال سعيد بن منصور: حدَّثنا حَبَّان بنُ علي عن محمد بن قيسِ الأَسديِّ عن رجلٍ قال: "كان عُمرُ بنُ الخطابِ يَسْتطِيبُ بالحديد. فقيل له: أَلَا تَنُورُ؟ قال: إنها من النعيم. وأنا أكرهُها"^(٢).

وقال ابنُ أبي شيبة: حدَّثنا وكيعٌ عن محمد بن قيسِ الأَسديِّ عن العلاءِ بنِ أبي عائشة قال: "كان عُمرُ رجلاً أَهْلَبَ"^(٣)، وكان يَحْلُقُ عنه الشعرَ. وذكُرَتْ له

(١) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٦٦/١٢) وابن سعد في "الطبقات" (١٥٤/٤) والبخاري في "الأدب المفرد" (١٣١٢) من طُرق عن سُكين بنِ عبدِ العزير العبدي به. قال الهيثمي في "المجمع" (٣٤٨/١): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله مُوثَقون. انتهى. قال ابن حجر في "الفتح" (٣٤٨/١٠): هذا لمن لم يقوَ على التَّنُور. مِن أَجلِ أَنَّ النُّورَةَ تُؤذي الجِلْدَ الرقيقَ. كجلدِ الإبط. انتهى.

(٢) سنن سعيد بن منصور في عدادِ المفقودِ سوى أجزاء قليلة منه. ولعلَّ الرجلَ المُبهم هو العلاء بنُ أبي عائشة الآتي بعده. وهو مجهولٌ. وقوله: (بالحديد) أي بالموس.

(٣) في بعض النسخ "أهدب" بالدالِ المُهملة. والصواب "أهلب" كما في مطبوع ابن أبي شيبة. قال في "لسان العرب" (٧٨٦/١): رجلٌ أَهْلَبُ غليظُ الشَّعرِ، وفي "التهذيب": رجلٌ أَهْلَبُ إذا كان شَعْرُ أَخدَعِيهِ وجَسَدِهِ غِلاظاً، والأَهْلَبُ الكثيرُ شَعْرَ الرُّأسِ والجسدِ. انتهى.

النُورة. فقال: النُورة من النعيم" (١).

وقد روي عنه ما يدلُّ على أنه إنما كره الإكثار من ذلك.

قال عبد الله بن المبارك في "كتاب الزهد": حدَّثنا بقیةٌ حدَّثني أرطاة بنُ المنذر حدَّثني بعضهم. "أنَّ عمر بن الخطاب قال: إياكم وكثرة الحمام، وكثرة طلاءِ النُورة، والتوطي على الفرش. فإنَّ عبادَ الله ليسوا بالمتنعِّمين" (٢).

فهذا الأثر قاطعٌ للنزاع.

وأولى ما اعتمد في التوقيت. حديثُ ابنِ عمر السابق. وهو التثوُّر كلَّ شهرٍ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١٩٢) وابن سعد في "الطبقات" (٢٩١/٣) والبلاذري في "أنساب الأشراف" (٤٠٥/٣) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق كلاهما عن محمد بن قيس به.

وإسناده ضعيفٌ.

العلاء بنُ أبي عائشة الجزري. كان عاملَ عمر بن عبد العزيز على الرُّها - بضمِّ أوله والمدِّ والقصر - مدينةً بالجزيرة بين الموصل والشام. سكتَ عنه البخاري.

وذكره ابنُ حبان في "الثقات".

قلت: ولم يسمع من عمر رضي الله عنه. ولعله لم يُدرکه.

قال البخاري في "التاريخ الكبير" (٥٠٨/٦): العلاء بنُ أبي عائشة الجزري. قال عمر بنُ الخطاب رضي الله عنه. وروى عنه محمد بنُ قيسٍ الأسدي، ويروي عن خالدٍ عن حُصين عن العلاء بن أبي عائشة حدَّثني رأس الجالوت، سمعَ أباه. مُنقطعٌ. انتهى كلام البخاري.

والظاهر أنَّ قول البخاري: مُنقطعٌ. أي عن عمر.

تنبيه: وقع في مطبوع الكتاب. وكذا في مصنف بن أبي شيبة "عن علي بن أبي عائشة" وهو خطأ.

(٢) الزهد لابن المبارك (٧٥٩).

وفي إسناده مبهم.

فِيكَرَهُ فِي أَقَلِّ مِنْ ذَلِكَ.

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي "مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ" لِلْخِرَائِطِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَنَسَةَ الْوَرَّاقِ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ ثَنَا حُمَيْدٌ. يَعْنِي ابْنَ يَعْقُوبَ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - وَكَانَ ثِقَةً - عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ فَضْلِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ، وَلَا تَكْذِبُوا. فَوَاللَّهِ مَا أَطْلَى نَبِيٌّ قَطُّ"^(١).

لَكِنْ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي "النِّهَايَةِ"^(٢): مَا أَطْلَى نَبِيٌّ قَطُّ. أَي: مَا مَالَ إِلَى هَوَاهُ. وَأَصْلُهُ مِنْ مِيلِ الطَّلِيِّ. وَهِيَ الْأَعْنَاقُ. وَاحِدَتُهَا طَلَاةٌ. يُقَالُ: أَطْلَى الرَّجُلُ

(١) أَخْرَجَهُ الْخِرَائِطِيُّ (٨٣٩) بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا.

الْعَبَّاسُ بْنُ فَضْلِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ. وَيُقَالُ عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ أَيْضًا.

قَالَ الْبَخَّارِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: كَانَ لَا يَصْدُقُ.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

وَالْقَاسِمُ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ صَاحِبِ أَبِي حَازِمٍ.

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ.

(٢) "النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ" وَهُوَ كِتَابٌ مَشْهُورٌ مُتَدَاوِلٌ. طُبِعَ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ. لِأَبِي السَّعَادَاتِ

الْجَزْرِيِّ ابْنِ الْأَثِيرِ. الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّيْبَانِيِّ. الْعَلَامَةِ مَجْدِ الدِّينِ صَاحِبِ "جَامِعِ الْأَصُولِ". وَ

"غَرِيبِ الْحَدِيثِ" وَغَيْرِ ذَلِكَ. وُلِدَ بِجَزِيرَةِ ابْنِ عُمَرَ سَنَةَ ٥٤٤. وَنَشَأَ بِهَا. ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْمَوْصَلِ.

وَكَانَ بَارِعًا فِي التَّرْسُلِ. وَحَصَلَ لَهُ مَرَضٌ مُزْمَنٌ أَبْطَلَ يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ. وَعَجَزَ عَنِ الْكِتَابَةِ. وَأَقَامَ

بِدَارِهِ. وَأَنْشَأَ رِبَاطًا بِقَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْمَوْصَلِ. وَوَقَفَ أَمْلَاكَهُ عَلَيْهِ. وَكَانَ فَاضِلًا رَئِيسًا مُشَارًا إِلَيْهِ.

تُوفِيَ سَنَةَ ٦٠٦. انْتَهَى بِتَجْوِزِ. "طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ" (٢١٠/٨) لِلْسَّبْكِ.

اطلاءً. اذا مالت عنقه إلى أحد الشقين. انتهى.

وقال صاحب "الملخص في غريب الحديث"^(١) في حديثه صلى الله عليه وسلم "ما أطلني قطُّ". أي ما مالت طلاؤه. أي عنقه. أي ما جار.

وقال عبد الغافر الفارسي في "مجمع الغرائب"^(٢): في بعض الأحاديث "ما أطلني نبيُّ قطُّ" أي ما مال إلى هوى، والأصل فيه ميل عنق الإنسان. يُقال أطلني الرجل. أي: مالت عنقه للموت أو غيره.
وذكر مثل ذلك أيضاً صاحب القاموس.

(١) لأبي الفتح عبد الواحد بن الحسن بن محمد بن إسحاق الباقري - بالحاء المهملة - فقيه شافعي.

توفي سنة ٥٥٣ هـ "طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي (٧/١٠٧).

وأظن أن الكتاب غير مطبوع. والله أعلم.

(٢) كتاب "مجمع الغرائب ومنبع الرغائب" لأبي الحسن عبد الغفار بن إسماعيل الفارسي. المتوفى

سنة ٥٢٩ هـ مطبوع في مجلدين.

خاتمة.

روى البخاريُّ في "تاريخه" وابنُ عدي في "الكامل" والطبرانيُّ في "الكبير" و "الأوسط" عن أبي موسى الأشعريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: "أولُّ من صُنِعَتْ له النُّورَةُ. ودخلَ الحَمَّامَ. سليمانُ بنُ داود" (١).

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن ابنِ عباس في قصة بلقيس. {قِيلَ لها ادخلي الصرح، فلمَّا رآته حسبته لجةً وكشفتُ عن ساقَيْها} فإذا هي شعراء. فقال سليمان: ما يُذهبه؟ قالوا: يُذهبه المٌوس. قال: أثرُ المٌوس قبيحٌ. فجعلتِ الشياطينُ النُّورَةَ. فهو أولُّ مَنْ جُعِلَتْ له النُّورَةُ" (٢).

(١) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٦٢/١) وابن عدي في "الكامل" (٢٨٦/١) والطبراني في "الأوسط" (٤٦١) وفي كتابه "الأوائل" (١٢) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧٥٢٧) والعقيلي في "الضعفاء" (٨٤/١) وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١٥٢) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧٧/٢٢) من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي عن أبي بردة عن أبي موسى.

قال البيهقي: تفرد به إسماعيل بن الأودي، قال البخاري: لا يتابع عليه. وقال مرةً: فيه نظرٌ. انتهى.

وقال العقيلي: إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي لا يتابع على حديثه. ولا يُعرف إلا به. انتهى. وقال الهيثمي في "المجمع" (٣٤٧/١): رواه الطبراني في الكبير والأوسط. وفيه إسماعيل الأودي. وهو ضعيفٌ. انتهى.

قلت: لم أره في المعجم الكبير.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٥٣٥٨) من رواية سعيد بن جبير، وأيضاً (١٥٣٦٢) من طريق مجاهد كلاهما عن ابن عباس.

وإسناده صحيحٌ.

وأخرج سعيد بن منصور وابنُ أبي شيبة عن عبدِ الله بنِ شدّادٍ مثله^(١).
 وله طُرُقٌ عن مجاهدٍ وغيره^(٢).
 وأخرج ابنُ أبي حاتم عن السُّدِّيِّ في القصةِ "أنَّ الشياطينَ صنعُوا له نُورةً
 من أصدافٍ. فطلَّوها فذهبَ الشَّعرُ"^(٣).

تمت الأخبارُ المأثورةُ في الإطّلاءِ بالنُّورة^(٤).

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١١٨٧) حدَّثنا محمد بن فضيل عن حُصين عن ابن شدّاد.
 وإسناده جيد.

وعبد الله بن شداد تابعيٌّ كبيرٌ. قيل: سمعَ من النبيِّ ﷺ. وقال ابن عبد البر: ولدَ في زمنِ النبيِّ
 ﷺ.

(٢) أخرجه الطبري في "تفسيره" (٤٧٤/١٩) عن مجاهدٍ وعكرمةَ وأبي صالح.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٧١٩٦) من رواية عامر بن الفرات الذهلي عن أسباط بن
 نصرِ الهمداني عن إساعيلِ السُّدِّيِّ به.

(٤) انتهيت من تحقيقها. وتخريج أحاديثها. والتعليق عليه في يوم السبت ٢٨ / ٦ / ١٤٤١ هـ
 والحمد لله على التمام.

فهرس الكتاب

رقم الصفحة	الموضوع
٣	السؤال الوارد على الشيوطي
٦	ذكر الأحاديث الواردة في أنه <small>ﷺ</small> تنور.
١٤	ذكر الآثار عن الصحابة فمن بعدهم
١٩	ذكر الحديث الوارد في أنه <small>ﷺ</small> لم يتنور
٢٦	خاتمة.